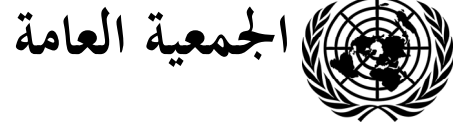


Distr.: Limited  
25 January 2013  
Arabic  
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي  
الفريق العامل السادس (المعني بالمصالح الضمانية)  
الدورة الثالثة والعشرون  
نيويورك، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣

مشروع الدليل التشريعي التقني بشأن تنفيذ سجل للحقوق الضمانية:  
المرفق الثاني، نماذج لاستثمارات السجل  
مذكرة من الأمانة

إضافة

لعلّ الفريق العامل يودّ النظر في نماذج استثمارات السجل الواردة في هذه المذكرة. وتُعرض هذه النماذج في مرفق ثانٍ لمشروع الدليل التشريعي التقني بشأن تنفيذ سجل للحقوق الضمانية، يلي المرفق الأول المتعلق بالمصطلحات والتوصيات. ولعلّ الفريق العامل يودّ النظر فيما إذا كان ينبغي أيضاً إعداد نماذج لاستثمارات أخرى (مثل ملحقات لإدراج المعلومات الإضافية).



**سجل الحقوق الضمانية في الموجودات المنقولة**  
**نموذج للإشعار الأولي**  
**(الاستمارة ألف)**

تقع على عاتق صاحب التسجيل مسؤولية التأكد من توفير جميع المعلومات اللازمة وتدوينها على نحو مقروء في خانة الإشعار المخصصة لها.

[وقت نفاذ التسجيل: ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة) ..... (الساعة)\*]

رقم التسجيل .....<sup>(1)</sup>

**ألف - المعلومات الخاصة بالمانح**

١ - في حالة الشخص الطبيعي

الاسم: ..... / ..... / .....  
الاسم العائلي                      الاسم الشخصي الأول                      الاسم الشخصي الثاني

معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....  
العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

٢ - في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر

الاسم .....  
معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....  
العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

\* بالأرقام.

(1) يُخصّصه السجل. وفي حالة السجل الإلكتروني، تتولّد هذه المعلومة تلقائياً.

٣- بيّن ما إذا كان المانح:<sup>(٢)</sup>

- ..... شخصا معسرا
- ..... مجموعة أشخاص أو مشروعا مشتركا
- ..... صندوقا استثماريا إسميا أو حوزة إسمية
- ..... كيانا غير الكيانات المذكورة أعلاه]

## ٤- المانح الإضافي (إن انطبق الحال)

(أ) في حالة الشخص الطبيعي

الاسم: ..... / ..... / .....  
 الاسم العائلي      الاسم الشخصي الأول      الاسم الشخصي الثاني

..... معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....  
 العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

(ب) في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر

..... الاسم .....  
 ..... معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....  
 العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

## (ج) بيّن ما إذا كان المانح:

- ..... شخصا معسرا
- ..... مجموعة أشخاص أو مشروعا مشتركا
- ..... صندوقا استثماريا إسميا أو حوزة إسمية
- ..... كيانا غير الكيانات المذكورة أعلاه]

(2) ملحوظة إلى الفريق العامل: لعلّ الفريق العامل يودُّ أن يحيط علماً بأنّ هذا الجزء يجسّد الحالات الخاصة التي تناولها التوصية ٢٦.

**باء- المعلومات الخاصة بالدائن المضمون****١- في حالة الشخص الطبيعي**

..... /..... /.....

الاسم العائلي                      الاسم الشخصي الأول                      الاسم الشخصي الثاني

العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

**٢- في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر**

الاسم .....

العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

**٣- الدائن المضمون الإضافي (إن انطبق الحال)****(أ) في حالة الشخص الطبيعي**

الاسم: ..... /..... /.....

الاسم العائلي                      الاسم الشخصي الأول                      الاسم الشخصي الثاني

العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

**(ب) في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر**

الاسم .....

العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

**جيم- وصف الموجودات المرهونة****١- عموميات****٢- الرقم التسلسلي (اختيارياً)**

[دال - مدة نفاذ التسجيل ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة)]<sup>(٣)\*</sup>

[هـ - المبلغ الأقصى الذي يجوز إنفاذ الحق الضماني بشأنه]<sup>(٤)</sup> .....

واو - معلومات إضافية (اختيارياً) .....

زاي - يبين ما إذا كان التسجيل انتقالياً، ومعياري الفهرسة في السجل السابق، وتاريخ ووقت نفاذ التسجيل

[ملحوظة إلى الفريق العامل: لعلَّ الفريق العامل يودُّ أن يحيط علماً بأنَّ الجزء زاي قد أُضيف من أجل تناول التسجيل الانتقالي. والمقصود منه هو الحفاظ على استمرارية النفاذ تجاه الأطراف الثالثة من تاريخ التسجيل السابق، حسبما ترتبه الأحكام الانتقالية التي تفضي إلى انطباق القانون الجديد على الحقوق الضمانية القائمة (انظر دليل المعاملات المضمونة، التوصية ٢٣١). فالحفاظ على البيانات القديمة يتيح التحقق من وجود التسجيل. بمقتضى القانون القديم ومن تاريخ ذلك التسجيل في حال نشوء نزاع، كما أنَّ النص على إدراج إشارة إلى أنَّ هذا التسجيل انتقالي يكفل للباحثين أن يعلموا أنَّ التاريخ الفعلي للنفاذ تجاه الأطراف الثالثة هو أسبق زمنياً. ولعلَّ الفريق العامل يرى أنَّ الأمر لا يستحقَّ عناء المضي قدماً في معالجة انتقال البيانات، آخذاً في اعتباره أنَّ ذلك الانتقال قد لا يستحقُّ كل تلك التكلفة والمشقة، لأنَّ النظم القديمة هي في العادة نظم لتسجيل الوثائق وقد تقع على عاتق السجل مسؤولية إذا لم يستخلص المعلومات الصحيحة من قيوده القديمة لدى تدوينها في قيوده الجديدة. فالتسجيل الانتقالي يلقي عبء إدراج تلك الإشارة على عاتق صاحب التسجيل، وهذا نهج أنجع؛ ويمكن للأطراف الثالثة أن تتحقق من وجود التسجيل بالرجوع إلى القيود القديمة في حال نشوء نزاع، وهذا أمر نادر الحدوث. كما تجدر الملاحظة أنَّ قيود التسجيل القديمة قد لا تعود متاحة للباحثين من عامة الناس وقد تكون إمكانية البحث في تلك القيود محصورة في موظفي السجل إذا ما قُدِّم طلب للبحث، وهذا أمر نادر أيضاً.]

(3) إذا اختارت الدولة المشترعة الخيار بـ أو جيم من التوصية ١٣ (انظر دليل المعاملات المضمونة، التوصية ٦٩).

(4) إذا كان قانون المعاملات المضمونة في الدولة المشترعة يشترط ذلك (انظر دليل المعاملات المضمونة، التوصية ٥٧، الفقرة الفرعية (د)).

## سجل الحقوق الضمانية في الموجودات المنقولة

### نموذج للإشعار بالتعديل

#### (الاستمارة باء)

تقع على عاتق صاحب التسجيل مسؤولية التأكد من توفير جميع المعلومات اللازمة وتدوينها على نحو مقروء في خانة الإشعار المخصصة لها.

اختر واحداً أو أكثر مما يلي:

- إضافة أو حذف مانح، أو تغيير/تنقيح المعلومات الخاصة بالمانح
  - إضافة أو حذف دائن مضمون، أو تغيير/تنقيح المعلومات المتعلقة به
  - إضافة أو حذف موجودات مرهونة، أو تغيير/تنقيح وصف موجودات مرهونة (بما في ذلك إضافة وصف للموجودات التي هي عائدات للموجودات المرهونة الأصلية)
  - تمديد فترة نفاذ التسجيل (إذا كانت الدولة المشترعة قد حددت مدة نفاذ عامة للتسجيل أو حداً أقصى لمدة التسجيل الأولية)
  - [تمديد أو تقليص فترة نفاذ التسجيل (إذا كانت الدولة المشترعة تسمح للدائنين المضمونين بتحديد مدة نفاذ التسجيل)]
  - [تغيير الحد الأقصى للمبلغ الذي يمكن إنفاذ الحق الضماني بشأنه (إذا كانت الدولة المشترعة تسمح بذلك)]
  - تنقيح المعلومات المتعلقة بالدائن المضمون في جميع تلك الإشعارات بتعديل شامل وحيد
- [وقت نفاذ التسجيل: ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة) ..... (الساعة)\*]<sup>(٥)</sup>

ألف - رقم تسجيل الإشعار الأولي .....

\* بالأرقام.

(5) يخصصه السجل. وفي حالة السجل الإلكتروني، تتولّد هذه المعلومة تلقائياً.

**باء- إضافة مانح****١- في حالة الشخص الطبيعي**

..... /..... /.....  
 الاسم العائلي                      الاسم الشخصي الأول                      الاسم الشخصي الثاني

معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....  
 العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

**٢- في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر**

..... الاسم  
 معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....  
 العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

**٣- بين ما إذا كان المانح:**

- ..... شخصا معسرا  
 ..... مجموعة أشخاص أو مشروعاً مشتركاً  
 ..... صندوقاً استثمارياً إسمياً أو حوزة إسمية  
 ..... كيانات غير الكيانات المذكورة أعلاه]

**جيم- حذف مانح****١- في حالة الشخص الطبيعي**

..... /..... /..... الاسم:  
 الاسم العائلي                      الاسم الشخصي الأول                      الاسم الشخصي الثاني

**٢- في حالة الشخص لاعتباري أو كيان آخر**

..... الاسم

## ٣- بيّن ما إذا كان المانح:

..... شخصا معسرا

..... مجموعة أشخاص أو مشروعاً مشتركاً

..... صندوقاً استثمارياً إسمياً أو حوزة إسمية

[..... كيانات غير الكيانات المذكورة أعلاه]

## دال- تغيير المعلومات الخاصة بالمانح

## ١- في حالة الشخص الطبيعي

الاسم: ..... /..... /.....

الاسم العائلي      الاسم الشخصي الأول      الاسم الشخصي الثاني

معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....

العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

## ٢- في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر

الاسم .....

معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....

العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

## ٣- بيّن ما إذا كان المانح:

..... شخصا معسرا

..... مجموعة أشخاص أو مشروعاً مشتركاً

..... صندوقاً استثمارياً إسمياً أو حوزة إسمية

[..... كيانات غير الكيانات المذكورة أعلاه]

## هاء - إضافة دائن مضمون

### ١ - في حالة الشخص الطبيعي

..... /..... /.....  
الاسم العائلي الاسم الشخصي الأول الاسم الشخصي الثاني  
العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

### ٢ - في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر

..... الاسم  
العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

## واو - حذف دائن مضمون

### ١ - في حالة الشخص الطبيعي

..... /..... /.....  
الاسم العائلي الاسم الشخصي الأول الاسم الشخصي الثاني  
٢ - في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر

..... الاسم

## زاي - تغيير المعلومات الخاصة بالدائن المضمون

### ١ - في حالة الشخص الطبيعي

..... /..... /.....  
الاسم العائلي الاسم الشخصي الأول الاسم الشخصي الثاني  
العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

## ٢- في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر

الاسم .....  
 العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

## حاء- إضافة موجودات مرهونة أو حذفها أو إدخال تغيير آخر على وصفها

.....

[طاء- تمديد مدة نفاذ التسجيل (إذا كانت الدولة المشترعة قد حددت مدة قانونية)\*.....]

[ياء- تمديد أو تقليص مدة نفاذ التسجيل (إذا كانت الدولة المشترعة تسمح للدائنين المضمونين بتحديد مدة التسجيل) ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة)\*]

[كاف- تغيير الحد الأقصى للمبلغ الذي يجوز إنفاذ الحق الضماني بشأنه .....]\*

\* بالأرقام.

سجل الحقوق الضمانية في الموجودات المنقولة  
نموذج للإشعار الإلزامي بالتعديل  
(الاستمارة جيم)

تقع على عاتق صاحب التسجيل مسؤولية التأكد من توفير جميع المعلومات اللازمة وتدوينها على نحو مقروء في خانة الإشعار المخصصة لها.

[وقت نفاذ التسجيل ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة) ..... (الساعة)\*]<sup>(٦)</sup>

ألف - رقم تسجيل الإشعار الأولي .....

باء - إضافة أو حذف معلومات عملاً بأمر صادر عن سلطة قضائية أو إدارية

.....  
.....  
.....

جيم - الشخص المقدم للإشعار بالإلغاء بمقتضى أمر قضائي أو إداري

اسم الشخص .....  
اللقب .....  
اسم السلطة القضائية أو الإدارية .....  
العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

دال - إرفاق نسخة من الأمر القضائي أو الإداري

\* بالأرقام.

(6) يخصصه السجل. وفي حالة السجل الإلكتروني، تتولّد هذه المعلومة تلقائياً.

سجل الحقوق الضمانية في الموجودات المنقولة  
نموذج للإشعار بالإلغاء  
(الاستمارة دال)

تقع على عاتق صاحب التسجيل مسؤولية التأكد من توفير جميع المعلومات اللازمة وتدوينها على نحو مقروء في خانة الإشعار المخصصة لها.

[وقت نفاذ التسجيل ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة) ..... (الساعة)\*]<sup>(٧)</sup>

ألف - رقم تسجيل الإشعار الأولي .....

\* بالأرقام.

(7) يخصصه السجل. وفي حالة السجل الإلكتروني، تتولد هذه المعلومات تلقائياً.

سجل الحقوق الضمانية في الموجودات المنقولة  
نموذج للإشعار الإلزامي بالإلغاء  
(الاستمارة هاء)

تقع على عاتق صاحب التسجيل مسؤولية التأكد من توفير جميع المعلومات اللازمة وتدوينها على نحو مقروء في خانة الإشعار المخصصة لها.

[وقت نفاذ التسجيل ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة) ..... (الساعة)\*<sup>(٨)</sup>]

ألف - رقم تسجيل الإشعار الأولي .....

باء - الشخص المقدم للإشعار بالإلغاء عملاً بأمر قضائي أو إداري

اسم الشخص .....

اللقب .....

اسم السلطة القضائية أو الإدارية .....

العنوان (عنوان الشارع أو رقم صندوق البريد أو العنوان الإلكتروني أو عنوان آخر): .....

جيم - إرفاق نسخة من الأمر القضائي أو الإداري

\* بالأرقام.

(8) يخصصه السجل. وفي حالة السجل الإلكتروني، تتولد هذه المعلومات تلقائياً.

**سجل الحقوق الضمانية في الموجودات المنقولة**  
**نموذج لاستمارة طلب البحث**  
**(الاستمارة واو)**

تقع على عاتق الباحث مسؤولية التأكد من توفير جميع المعلومات اللازمة وتدوينها على نحو مقروء في خانة الإشعار المخصصة لها.

[وقت نفاذ التسجيل: ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة) ..... (الساعة)\*]<sup>(٩)</sup>

**ألف - المعلومات الخاصة بالمانح**

١ - في حالة الشخص الطبيعي

..... / ..... / .....  
الاسم العائلي                      الاسم الشخصي الأول                      الاسم الشخصي الثاني

..... معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....

٢ - في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر

..... الاسم  
..... معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....

٣ - المانح الإضافي (إن انطبق الحال)

(أ) في حالة الشخص الطبيعي

..... / ..... / .....  
الاسم العائلي                      الاسم الشخصي الأول                      الاسم الشخصي الثاني

..... معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً) .....

\* بالأرقام.

(٩) يَحْصُصُه السَّجَل. وفي حالة السجل الإلكتروني، تتولّد هذه المعلومات تلقائياً.

(ب) في حالة الشخص الاعتباري أو كيان آخر

..... الاسم

..... معلومات إضافية عن المانح (اختيارياً)

..... باء - رقم تسجيل الإشعار الأولي

سجل الحقوق الضمانية في الموجودات المنقولة  
 نموذج لنتيجة البحث<sup>(١٠)</sup>  
 (الاستمارة زاي)

ألف - أُجري البحث في ..... (اليوم) ..... (الشهر) ..... (السنة).\*

باء - عُثِر على الإشعارات التالية: .....

جيم - لم يُعثر على أيّ إشعارات.

(10) يُخصّصه السجل. وفي حالة السجل الإلكتروني، تكون شهادة البحث صيغةً مطبوعة لنتيجة البحث.

سجل الحقوق الضمانية في الموجودات المنقولة  
نموذج لرفض طلب التسجيل أو البحث  
(الاستمارة حاء)

[..... (اليوم).....(الشهر).....(السنة)..... (الساعة)]<sup>(١١)</sup>

ألف - رفض تسجيل الأشعار لأنه:

١ - في حالة الإشعار الأولي، لم يتضمّن على نحو مقروء في الخانة المخصصة:

- (أ) محدّد هوية المانح وعنوانه،
- (ب) محدّد هوية وعنوان الدائن المضمون أو ممثله،
- (ج) وصفا للموجودات المرهونة،
- (د) [مدة نفاذ التسجيل]،
- (هـ) [الحدّ الأقصى للمبلغ النقدي الذي يجوز إنفاذ الحق الضماني بشأنه].

٢ - في حالة الإشعار بالتعديل، لم يتضمّن على نحو مقروء في الخانة المخصصة:

- (أ) رقم تسجيل الإشعار الأولي الذي يتعلق به التعديل،
- (ب) المعلومات الإضافية، إذا كان يتعيّن إضافة معلومات،
- (ج) المعلومات المغيّرة، إذا كان يتعيّن تغيير معلومات.

٣ - في حالة الإشعار بالإلغاء، لم يتضمّن رقم التسجيل على نحو مقروء في الخانة المخصصة.

باء - رفض طلب البحث لأنه لم يتضمّن على نحو مقروء في الخانة المخصصة:

- ١ - محدّد هوية المانح؛ أو
- ٢ - رقم التسجيل.

(11) يخصّصه السجل. وفي حالة السجل الإلكتروني، تتولّد هذه المعلومة تلقائياً.